



د. عروس الزبير

الخلفية التاريخية ونضال جمعيات الحركة النسوية من أجل التغيير في الجزائر

الكثير من الإحيان في تخلي المجتمع و منظمته الأسرية عن العناصر الحاملة لقيم التغيير الجديدة نتيجة عدم تطابقها مع قيم التفليد.

هذه الجمعيات إذن، ليست تنظيمات تدافع عن حقوق المرأة وقيم المسوات و تدفع من أجل التقدم فقط لكن تحاول التكفل و معالجة اثار عملية التغيير الإجتماعي التي تكون الفيثتات الأضعف هي أولى ضحياءه و من نماذج هذا الصنف في الجزائر، نذكر الجمعيات التالية:

الجمعيات النسوية التي هي موضوع تركيز هذه الدراسة، تصنف من حيث القانون و تنقسم من حيث أشكال الممارسة الميدانية الى:

I - الجمعيات الوطنية:

ميزة هذا الصنف من الجمعيات الأبرز هي الدفاع عن حقوق المرأة و المرافعة من أجل المسوات بين الأفراد ليس على مستوى الأسرة فحسب لكن على مستوى الكلي لمؤسسات المجتمع السياسية¹، الإقتصادية و الإجتماعية بالإضافة الى العمل على التكفل بقضايا ضحايا الإفرازات السلبية الناتجة عن عملية التغيير الإجتماعي و تحديثه و التي تتجسد في

الحركة النسوية و تنظيماها الجموعية في الجزائر في نزالها من اجل التغيير , مرتبطة تاريخيا بأشكال نزال مكونات الحركة الوطنية ضد الهيمنة الكولونيالية و في ذات الوقت مرتبطة بمسيرة حركة النزال الموسع من أجل قيم التقدم الإجتماعي و الديمقراطية التي عرفتها الجزائر منذ بداية الستينات، اي هي حركة تاريخية ذات إرتباط عضوي بقضايا المجتمع و تدخل في السياق العام لتطور نزال المكونات العامة و المنظمات الجموعية المنطوية تحت تسمية «المجتمع المدني» و بالتالي هي حركة داخلية مرتبطة بقضايا المجتمع و ليست حركة خارجة عنه.

| | |
|--|---|
| SOS FEMMES EN DETERESS | جمعية مساعدة المرأة في شدة |
| RACHDA(RASSEMBLEMENT CONTRE LA HOGRA ET POUR LES DROITS DES ALGERIENNES | حالة التجمع ضد الحقرة ولحقوق الجزائريات «راشدة |
| A.D.P.D.F DEFENSE ET PROMOTION DES DROITS DES FEMMES | جمعية ترقية والدفاع عن حقوق المرأة |
| AFEPEC (ASSOCIATION DES FEMMES POUR L'EPANOUISSEMENT DE LA PERSONNE ET L'EXERCISE DE LA CITOYENNETE) | جمعية النساء من أجل تفتح الإنسان و ممارسة حقوق المواطنة |
| RAFD | التجمع الجزائري للنساء الديمقراطيات "رفض" |
| AITDF (ASSOCIATION INDEPENDANTE POUR LE TRIOMPHE DES DROIT DE LA FEMME) | الجمعية المستقلة من اجل نصرة حقوق النساء |

1. ما زال إخلال التوازن الذي كانت تعرفه المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر قائم و لحد الآن، إذ عدم التوازن بين الرجل و المرأة واضح إذا أخذنا المشاركة في المجلس الوطني الشعبي و مجلس الأمة إذ لا تتعدى مشاركة المرأة في الأول نسبة 6 في المئة و الثاني 3 في المئة.

الخلفية التاريخية، ونضال جمعيات الحركة النسوية، من أجل التغيير في الجزائر

II- الجمعيات الولائية " المحلية" و تركز في نشاطها على تحسين الوضع الإقتصادي و الإجتماعي للفئات الأضعف في المجتمع ومنها المرأة تحديدا بعد تخلى الدولة عن مهام الرعاية التي كانت تقوم بها مما ادى الى بروز إحتياجات إجتماعية جديدة فرضت على الحركة النسوية إلتزامات جديدة من حيث الفعل "ACTION" و أشكال التنظيم لمقاومة اثار تخلى الدولة على إلتزاماتها التي عرفت بها بعد الإستقلال و من نماذج هذه الجمعيات:

| | |
|---|--------------------------------------|
| ASSOCIATION DES FEMMES AGRICULTRICES DE CONSTANTINE | جمعية النساء الفلاحات لمنطقة قسنطينة |
| ASSOCIATION TAFATH DE BEJAIA | جمعية التفتح لبجاية |
| ASSOCIATION RAYONNEMENT DES CADRES DE SKIKDA | جمعية إشعاع كوادر منطقة سكيكدة |
| ASSOCIATION DE LA FEMME RURALE DE AMANFRASSET | جمعية المرأة الريفية لمنطقة تمنراست |
| ASSOCIATION DES FEMMES ALGERIENNES MEDCINS | جمعية النساء الطبيبات الجزائريات |
| ASSOCIATION POUR L'ACTION SOCIALE | جمعية النساء للنشاط الإجتماعي |

هذه النماذج من جمعيات الحركة النسوية الحالية، ترجع اسباب خلفية تأسيسها التاريخية الى طبيعة و فترة اعتماد قانون الأسرة الجزائري الذي صودق عليه من طرف المجلس الشعبي الوطني عام 1984². هذا القانون كان يعتبر أحد نقاط ارتكاز وثقل عمل ونشاط الحركة الجمعوية النسوية الجزائرية كحركة منظمة مطلبية تنازل من أجل التغيير و المساواة و سيادة قيم العدل و الديمقراطية، بالرغم من كون هذا النص الحامل لمشروع مجتمع من الناحية النظرية والمنظم للعلاقات الأسرية من الناحية العملية، اختزل في المسيرة النضالية لهذه الجمعيات و في الكثير من الحالات في مسألة تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة داخل الأسرة الجزائرية لا غير، وهو ما أدى بدوره إلى بلورة حالة من الفهم المنقوص بني على أساسه خطاب مطلبي نسوي مساواتي، تقوم بنيته على جملة من المصطلحات النضالية، تركز على مبدأ «المساواة أمام القانون بين النساء والرجال».

هذا الشعار الأخير ذو النبرة الأديولوجية اتخذ كتسمية رمزية لأول جمعية نسوية تكونت سنة 1985 بصفة مستقلة عن تنظيمات الحزب الواحد.

لكن نضال المرأة من أجل التغيير و حول هذه المسألة لم يكن وليد هذه السنة تحديدا، إذ محاولات المنضلات الناشطات التكتل في مجموعات خارج الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات³ ترجع في حقيقة الأمر إلى بداية السبعينات، حيث بدأت عملية إستقطاب مناضلات هذه

«المنظمة النسوية الحكومية» وتوظيف الوزن التاريخي للمجاهدات منهن وكذا انتمائهن السياسي (كمناضلات داخل حزب جبهة التحرير الوطني) للدفاع بشكل واضح وملموس عن حقوق المرأة الجزائرية وتغيير واقعها الإجتماعي.

هذه المحاولات وغيرها⁴ لم تؤد الغرض بل عطلت بروز منظمة نسوية مستقلة عن وصاية الحزب الواحد إلى غاية سنة 1985، هذه السنة التي تعتبر بداية تكسير الأطر التي كانت المسألة النسوية سجينتها وهي أطر الدولة - الحزب (Etat-Parti) المسلوقة من شروط التغيير، إنها سنة بداية تركيز الحركة النسوية الإهتمام على: «قانون الأسرة»⁵ وضرورة مراجعته، والذي ساعدت المناقشة العامة حوله سنة 1984 في ظهور البدايات الأولى لمحاولات

2. أدخلت على هذا القانون سنة 2004 تعديلات جوهرية، أنظر رسالة الأسرة التي تصدر عن الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة العدد الخامس 2005.

3. تأسست عام 1963 من طرف حوالي مناضلة مئة، شارك أغلبهن في حرب التحرير، تعتبر أول هيئة رسمية عارضت قانون الأسرة الصادر عام 1984، غير أنها اكتفت بذلك لأنها لم تكن سوى جهاز نابع عن وتابع لحزب جبهة التحرير، على غرار باقي المنظمات والاتحاديات/ أنظر مليكة رمعون: الجمعيات الجزائرية من أجل حقوق المرأة عن/ إنسانيات، دورية من إعداد (CRASC)، رقم 8 ماي/أوت 1999، وهران، الجزائر، ص130.

4. في 6 مارس 1980 تقترح اللجنة النسوية لجامعة الجزائر مشكلة من حوالي 250 عضوة، الانضمام إلى «الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات»، هذه الأخيرة ترفض طلب اللجنة (عد إلى الملحق رقم IV).

5. Cf. HARBI Mohamed : in Préface de Monique Gadant, Le nationalisme algérien et les Associations de femmes .5

الملفت الإنتبا، هو أن هذه اللائحة نقلت نضال الحركة النسوية من النقاشات في الإطار الجامعي إلى الحياة الإجتماعية العامة الفعلية على مستوى الميدان و أدخلها ضمن الحركة العامة المطالبة بالتغيير إبتداء من سنة 1982، ففي ماي 1985 تحولت المجموعة التي أعدت عريضة التنديد بقانون الأسرة إلى مجموعة مؤسسة لـ«جمعية المساواة أمام القانون بين النساء والرجال»⁸، المكوّنة من 39 عضوا مؤسسا كلهن نساء، لتكون بذلك أول منظمة غير حكومية خارج الأطر النظامية للحزب الواحد تدافع عن حقوق المرأة و تناظر من أجل المساوات.

إستندت هذه الجمعية في نشاطها على البندين 39 و 40 من دستور 1979 كآلية قانونية محلية، وعلى الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب كآلية قانونية جهوية، وعلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كآلية قانونية دولية، وهي كلّها أدوات قانونية تُلزم الحكومة الجزائرية تطبيق مبدأ المساواة بين المواطنين بدون تمييز جنسي وليصاغ هذا كله في شكل مطلب يهدف إلى إلغاء قانون الأسرة، هذا المطلب كان يعبر في الحقيقة عن حركية أشمل من أجل التغيير بدأ يعرفها المجتمع الجزائري بع سنة 1979⁹.

- فسح المجال للتعبير النسوي الحرّ من أجل التغيير وإخراجه من الأطر النضالية الرسمية و الحزبية الأحادية التي كان حبيسا لها.

أما في ما يتعلق «برد الفعل الصّريح تجاه قانون الأسرة جاء الموقف منه في شكل عريضة صدرت في سبتمبر سنة 1984 ضد هذا المشروع بإعتباره قانون غير مطابق للدستور و يتناقض مع الخطاب السياسي الجزائري الداعي للمساوات ومع العاهدات و الإتفاقات الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها الجزائر⁶ قبل و بعد صدور قانون الأسرة، العريضة أخذت تسمية (نداء للعدالة من أجل المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء) واعتبرت أول قاعدة تأسيس لمنظمة نسوية مستقلة ومناضلة ضد قانون الأسرة والذي أعتبر حسب نص العريضة «اعتداء» ضد المرأة الجزائرية⁷ و حجة أهل العريضة لرفض هذا القانون كونه الى جانب عدم مطابقته لنص الدستور و موثيق حقوق الإنسان، يتنافى كذلك ودور المرأة التاريخي ومشاركتها في حرب التحرير الوطنية، هذه الحرب التي قامت على مبدأ المساواة في النضال. هذه المشاركة القائمة على المسوات أعطت الشرعية التاريخية للمطالبة بالمساواة الفعلية بعد الإستقلال.

التغيير والنضال من أجل الخروج عن أطر هيكلية المجتمع الجزائري الخاضعة لمنطق الهيمنة والمراقبة عن قرب لمجمل مجالات الحياة الإجتماعية من طرف السلطة و فئات حكمها المتتالية، أي الخروج عن التوجه السياسي المعطل للمبادرات الإجتماعية من أجل التغيير التي لا تتماشى مع التوجه السياسي العام لتلك الفترة و من مبادرات محاولات الخروج هذه، النشاط النسوي الذي كان منحصر داخل الوسط الجامعي خاصة في كلية الآداب وعلى وجه التحديد اللّغات بجامعة الجزائر؛ أين تأسست عدّة نوادي وكتلات نسوية صغيرة كانت تنظم تظاهرات و نقاشات ثقافية غالبا ما تتحول إلى جدال حول وضعية المرأة و مسألة التغيير و التحديث في الجزائر و العالم العربي على وجه العموم.

هذه المواضيع والنقاشات بقيت بطبيعة الحال محدودة التأثير نتيجة إنحصار نطاقها في الجامعة في للفترة الممتدة بين عامي 1984 و 1988 وكانت تهدف في بداياته الأولى إلى:

- العمل تكوين قاعدة نضالية من أجل بناء حركة نسوية أوسع.

- محاولة التوسع في عملية توعية المرأة بضرورة المشاركة في حياة المجال العام و الإجتماعي و السياسي منه خاصة.

6. منها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صادقت عليه سنة 1963، الميثاق العالمي المتعلق بالحقوق الاقتصادية، الإجتماعية و الثقافية 1989، الميثاق العالمي المتعلق بالقوانين المدنية و السياسية صودق عليه 1989، الإتفاقية العالمية المتعلقة بإلغاء جميع أنواع التمييز ضد المرأة صودق عليها 1996، الى جانب مصادقة الجزائر على أهم الإتفاقيات الإفريقية المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة.

7. Redouane Yasmina : Les associations de femmes en Algérie, Mémoire de D.E.A de politique comparée, Université de Paris- X NANTERE, 1991, pp 40-41.

8. لم تتحصل الجمعية على الترخيص إلا سنة 1989.

9. سنة وفاة الرّئيس هواري بومدين.

مهما يكن، نسق الحركة الجمعوية النسوية ولد في ظرف وحالة من الصراع بين نشاط قضية حقوق المرأة و قيم التقدم و الديمقراطية، إذ بالرغم من النسق الأيديولوجي والرؤية المجتمعية لعملية التغيير الواحدة الذي جمع مناضلات حقوق المرأة فقد فرقهن الإنتماء التنظيمي الضيق لاحقا.

ماهية الخلاف هذا أخذت طابع التصادم بين مجموعة من الرؤى الفردية التي أخذت بدورها طابع الإنقسام الثنائي بين نظرتين تتقاسمها مكونات الإتجاه السياسي الواحد الذي أصبح متناثرا بين أشكال من التنظيم المتقابلة.

تصر النظرة الأولى على ضرورة استقلالية الحركة عن أية وصاية سواء كانت حكومية أم حزبية، «فالقضية النسوية يجب أن تجتاح وأن تتصدّر جميع الإعتبارات السياسية» حسب تعبير السيّدة خليدة تومي¹⁰.

الثانية تقول بضرورة الجمع بين الهوية الحزبية ومنطلقاتها السياسية وهوية القضية النسوية وأشكال تنظيماتها الجمعوية.

أسفر هذا الاختلاف الأساسي عن إنشطار «جمعية المساواة أمام القانون بين النساء والرجال» كحالة تنظيمية خاصة وإنشقاق مناضلاتها بعد أن كنّ فئة منسجمة من حيث الشكل والظاهر المرئي على مستوى الساحة الإجتماعية، وأضحى هذا الإنقسام مؤشرا عن إنقسام الحركة النسوية في

الجزائر كحالة عامة مستقبلا والذي عمّقه الخلافات حول طبيعة الإصلاحات القانونية. تجسدت هذه الخلافات في موقف مؤطرات الحركة النسوية من قانون الأسرة وإنقسامهن إلى فريقين، مكونات الأول منهن يطالبن بتعديل بعض مواد قانون الأسرة ومكونات الثاني يطالبن بإلغائه نصّا وروحا لأنه - حسب رؤيتهن - قانون ينافي حقوق المرأة ويناقض روح الدستور الذي ينص صراحة على المساواة الكاملة بين المرأة والرجل أمام القانون بل و يتنافي و مجمل النصوص القانونية المنظمة للحياة العاملة في الجزائر و التي تعبر روح علمانية واضحة.

لا تزال تفعيلات هذا الإنقسام قائمة لحد الآن بالرغم من تغير الظروف و المتطلبات و لا تزال تشكل أحد المعرقلات الأساسية أمام بناء تنظيم نسوي جامع، واضح الأهداف، واعي بضرورة بناء القدرات وتفعيلها من حيث التأهيل، جمع الإمكانيات وضرورات التخطيط المنهجي الواضح الخطوات والأهداف لمواجهة الواقع المألّم و المستقبل الجهول الأبعاد و النتائج.

إفرازات احداث أكتوبر 1988 وتأثيراتها على الحركة النسوية

كان ولا يزال لمظاهرات الخامس من أكتوبر سنة 1988 عظيم الأثر على حال الجزائر القائم اليوم، هذه المظاهرات التي اصبحت توصف لاحقا «بالحركة» وبالرغم من «نسبها المتشوش» والمنتقل بين هذا

الفاعل وذاك حسب الموقع ودرجة التأثير وظرفه؛ إلاّ أنّها كشفت عن واقع متنازم وإخفاق لسياسة تنموية اعتبرت على مستوى الخطاب النموذج الأمثل لتحديث مأمول، لكن تطبيقاتها أدت على مستوى الواقع المعاش إلى تغيير إجتماعي مشوه نتيجة جنوح الخطوات وعدم عقلنية الرؤى المؤطرة لأهداف تطبيقاتها المختلفة مما أدى الى اختفاء شبه كلي لبعض النشاطات المنتجة لسكان القرى والأرياف كحاصل حتمي لعملية التغير المفروض والتي أدت بدورها إلى هجرة ريفية مكثفة نحو المدن فكان التضخم على مستوى الحاجة والضعف المطلق من حيث الإمكانيات وأفرزت السياسة السكانية العامة عن قبلة ديمغرافية حقيقية وأكثر من ذلك، قامت هذه السياسة التنموية على نظام سياسي ظاهره العدل وواقعه النقيض نتيجة ممارسات بعض المتحكمين في دواليبه، الذين حكموا البلاد والعباد بطرائق تختلف عن تلك المصرّح بها على مستوى الخطاب.

اكتشفت الجماهير من الناحية العملية والمباشرة حال هذا الواقع الفعلي وممارسات هؤلاء أثناء المظاهرات الشعبية التي عرفتها البلاد أين غابت أثناءها جميع المبادئ الأولية لحقوق الإنسان وأخلاق التعامل مع بني البشر مما أدى إلى تكون حالة من الإهباط العام والرفض التام لكل ما يرمز إلى السلطة وتعمق الشعور بعدم الثقة بين الحاكم والمحكوم، حالة كهذه

10. بالرغ من كونها اصبحت لاحقا من اكثر دعاة التحزب في فترة التسعينيات.

الأُسرة وهذا وفق روح اللائحة التي رفعتها مجموعة من المجاهدات في 21 جانفي سنة 1984 إلى رئيس الجمهورية في والتي تضمّنت ضرورة التكريس القانوني لـ:

- أحادية الزوجة (La monogamie).
- الحق غير المشروط لعمل المرأة.
- التقسيم العادل للميراث.
- توحيد سن الرشد بالنسبة للجنسين.
- الإلتزام بنفس شروط الطلاق بالنسبة للزوجين.
- حماية فعّالة للأطفال المنعوتة بالمحرومة حيناً والمسعفة أحياناً أخرى.
- ما حملته ما سمي بلائحة المجاهدات من مطالب ستصبح لاحقاً القاعدة الأساسية التي تشكل ولا تزال مصدر وأساس العمل النضالي لأغلب المنظمات والجمعيات النسوية الحاملة والمدافعة عن حقوق المرأة في الجزائر مع المستجد من قضايا ناتجة عن الأزمة السياسية والأمنية التي كانت تعيشها الجزائر والتي عمقت ثقل مشاكل المرأة وزادت من ثقل الأعباء النضالية للحركة النسوية ومكوّناتها الجموعية.

الجمعيات النسوية وإفرازات الممارسة السياسية التعددية

من نتائج الممارسة السياسية التعددية التي اقرها دستور سنة 1989، إجراء أول انتخابات بلدية تعددية بالجزائر والتي نظمت سنة 1990 فازت فيها الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالأغلبية ودعمت هذا

جمعية لكن صفة الوحدة بارزة من ناحية التوجه العام الهادف إلى تحسين الوضعية الإجتماعية للمرأة وترقية مكانتها عبر العمل السياسي المنظم والميداني المعارض لقانون الأسرة والذي تعتبره جائراً ومهينا للمرأة.

في هذا الإطار وسعياً منها إلى تنسيق عملها، نظّمت ممثلات الحركة النسوية بالجزائر لقاءً يعتبر حدثاً وطنياً يعدّ الأول من نوعه في 30 نوفمبر 1989، إذ جمع ما يقارب الألف مشاركة وحضرته تسعة عشرة (19) منظمة ومجموعة نسوية. هدف اللقاء رغم الإختلافات الجوهرية التي تخللته إلى توحيد الجهود من أجل الدفاع عن حقوق المرأة والعمل الجاد من أجل تحسين الذهنيات وتحسيس الضمائر حول واقع حال الوضع الإقتصادي والإجتماعي الذي تعيشه المرأة الجزائرية والحيث الذي يسببه لها قانون الأسرة في حياتها اليومية.

تجسيدا لمقررات هذا اللقاء بادرت الجمعيات النسوية بخطوات عملية وفق إستراتيجية تقوم على تنظيم المسيرات، شغل المساحات العمومية وإلقاء المحاضرات لتجسيد الرأي العام وضم أكبر عدد من المناضلات، بالإضافة إلى هذه

النشاطات سعت فئة المحاميات المناضلات خاصة إلى تقديم الخدمات الإستشارية المجانية للنساء كشكل من أشكال النضال والدفاع على البعض منهن أمام العدالة بإعتبارهن من ضحايا قانون

كان لابد لها من مخرج غير عادي أمام الغضب المتصاعد، فكان الإنفتاح على التعددية الحزبية كحل غير مألوف وحزّية التعبير كأمل منشود؛ إنه الخيار الأوحّد بالنسبة للنظام القائم. هذا الإنفتاح ترجم عمليا في دستور فيفري 1989¹¹ والذي مثل مرحلة جديدة بالنسبة لنضال المرأة وأشكال تنظيم الحركة النسوية أمام تهديدات إقامة مشروع بديل تحكّمه مبادئ روح الشريعة الإسلامية في المطلق، إذ إنتقل شكل التنظيم المؤطر لقضية المرأة من حال التنظيم الأحادي إلى حالة أخرى مغايرة تميّزت بتعدد أشكال التنظيم وتنوع الجمعيات النسوية المدافعة عن حقوق المرأة والتي سعت رغم إختلافاتها الأيديولوجية والسياسية إلى إبراز حق المرأة المغيّب بالرغم من دورها التاريخي والذي يتنافى من الناحية الرمزية مع مكانتها المهمشة في المجتمع الجزائري وكذا معاناتها اليومية نتيجة عدم المساواة القانونية التي ترجمت من ناحية الواقع في جملة من التعسفات مسّت المرأة في عمق وجودها كإنسان، فكانت عملية التنديد بالنتائج الإجتماعية لهذه القوانين ومحاولة إلغائها أحد ركائز فعل الجمعيات النسوية النضالي المستمر.

بدأت هذه التنظيمات للوهلة الأولى وفي ظل الممارسة السياسية التعددية وكأنها حدثاً جديداً من حيث محتوى الأهداف وشكل أساليب المطالبة إلى جانب روح الإستقلالية التي أصبحت تتمتع بها كل

11. عدل سنة 1996.

الفوز بنتائج الدور الأول من الإنتخابات التشريعية التي جرت في 16 ديسمبر من السنة الموالية، لكن هذا المسار لم يكتمل وتمّ إلغاء الدور الثاني من المسار الإنتخابي لأسباب عدّة، لتدخل الجزائر بعد ذلك لمدة تزيد عن العشرية في دوامة من العنف وموجة من الأعمال المسلحة الخطيرة المتعدد الأطراف والتي لا يمكن إزالة صفة الإرهاب عنها وكان للجمعيات النسوية منها موقفاً زاد من حدة نظرة الجمعيات ذات التوجهات الإسلامية لها.

أسفرت دوامة العنف هذه عن حصيلة ثقيلة في الأرواح والعدّة والعتاد¹²، إنها سنوات المحنة التي كان لها تأثيراً على المنظمات الجمعوية النسوية وتعتبر من أعسر المراحل التي عرفتها في مشوارها النضالي القصير ومن أوجه العسر هذه «تشتت وتقلص جهازها المؤطر وتفرق عناصره فالقتل أو مغادرة أرض الوطن كان من نصيب العدد الأوفر والقليل من الذين لم يغادروا الجزائر بقي همهم الوحيد هو المحافظة على الحياة»¹³.

تعقّد الوضع الأمني بعد توقيف المسار الانتخابي كان له عظيم الأثر على طبيعة نضال الجمعيات النسوية، إذ تحوّل اهتمامها وطبيعة نضالها من الشكل المطلي المعتاد ليصبح نضالاً سياسياً

خالصاً يقوم على التناطح مع وضد مشروع مجتمع مخالف من خلال الوقوف إلى جانب ضحاياه المتزايد في صفوف النساء اللاتي تعرّض البعض منهن إلى عمليات القتل والتنكيل والإغتصاب الجماعي، إذ حسب المحصل الرسمي تمّ اغتيال 151 امرأة ما بين عامي 1990 و1994 إلى جانب إرتفاع عدد النساء المغتصبات والذي وصل حسب مصادر وزارة الداخلية إلى 550 حالة تتراوح أعمارهن ما بين 13 و 40 سنة¹⁴، إنها الحصيلة المأساوية التي فرضت على الحركة النسوية ضرورة إعادة هيكلة نفسها والنظر في عمق إستراتيجياتها وأقلمة أهدافها وتوجيه خدماتها مع المستجد من حالة الأمن التي أصابت المجتمع الجزائري !

مرحلة إعادة تنظيم الحركة النسوية

هذا الواقع فرض على مجموع مكونات الحركة النسوية التنظيمي الإبتعاد نوعاً ما عن المطلب الجوهرى المتهلق ب« المساواة أمام القانون» إلى حين ورُكّنه في الفترة الممتدة ما بين 1992 الى 1995 ولم يتم الرجوع إليه إلا إبتداء من سنة 1996 حيث أعيد طرح مشكل «قانون الأسرة» من جديد بعد فتور النضال حوله خلال سنوات العنف المكثف والتركيز على مناقشة ومساائل بحدّة وبثوب جديد من

طرف مناضلات المنظمات النسوية، وذلك وفق ترسانة من المصطلحات وعبارات النضال التي تطورت لتتماشي مع طبيعة المرحلة الجديدة، فمن المطالبة «بمواطنة كاملة» وإلغاء قانون الأسرة، أصبحت المطالبة مركزة على ضرورة «إرساء قوانين مدنية عادلة»، ترجمت هذه المطالب جانفي 1996 تطلب منه المنظمات النسوية المصادقة على معاهدة كوبنهاغن ضدّ كل أشكال التمييز والإقصاء ضد النساء، وخلال السنة الموالية بادرت إحدى عشرة «11» منظمة بتمرير عريضة المليون توقيع تضمنت إثنتي وعشرين «22» تعديلاً يمسّ قانون الأسرة الجزائري بعد أن كانت المطالبة بإلغائه جملة و تفصيلاً.

إذن طرأت تحولات جوهرية على أسلوب ومطالب الحركة الجمعوية النسوية وكذا نشاطات النضال المنتهجة من طرف مناضلاتها ومنشطاتها، فبعد أن كان النضال فردياً على مستوى التنظيم والطاقة البشرية تحاول هذه الجمعيات توحيد النضال باقتراح أنشطة مشتركة ومشاركة عدّة منظمات، وبعد أن كان الإجماع قائماً أساساً على موقف واحد هو الرفض الصارم وإلغاء لقانون الأسرة والمطالبة بإلغائه جملة وتفصيلاً، تحول هذا الموقف عند

12. نريد تأكيد بعض نتائجها لسنة واحدة وهي سنة 1994 التي كانت الحصيلة الإجمالية بها: تسجيل 8.677 ضحية

منهم 6.388 قتيل و 2.289 جريح، إلى جانب هذا تم إغتيال والي ولاية واحد و 11 رئيس دائرة و 7 موظفين سامين و 76 رئيس مندوبية تنفيذية بلدية و 40 عضو من هذه المندوبيات وتم تسجيل إغتيال 101 معلم و 52 إمام و 41 طالبا و 122 من قدماء حرب التحرير و 32 حرسا بلديا و 31 حارس سجن و 21 صحفيا و 21 جمرکيا و 15 قاضيا و 10 عناصر من الحماية المدنية و 5 محامين و طيار واحد ومغن واحد.

13. مقابلة مسجلة مع السيدة خليدة تومي «مسعودي».

14. أنظر: مجموعة 95 المغاربية من أجل المساواة: المغاربيات بين العنف الرّمزي و العنف الجسدي، التقرير السنوي 1989 1999، ص/ ص: 88/78.

الموقف الذي هيكل الروح العامة للمنظمات النسوية في بداية مشوارها، ونظم طبيعة علاقاتها مع السلطة، الأحزاب السياسية وجميع أطراف المجتمع المدني وجعلها من حيث الإنتماء الأيديولوجي ذات نزعة يسارية، معادية لكل خريطة مكونات الأحزاب الإسلامية أو المتقاربة معها في الطرح السياسي والتي توصف عادة بالمحافظة والتي لا تطرح إشكالية الفصل بين الديني والسياسي وترى أنه يجب إشراك الإسلاميين في الحياة السياسية.

تحول هذا الموقف الصارم إلى مهمة توظيفها المكونات الجمعوية والحزبية المقابلة لنقد الحركة الجمعوية النسوية غير إسلامية ووصفها «بالجمعيات التابعة» التي تعمل من أجل خدمة مواقف حزبية معينة ومحددة من حيث الإنتماء لا لخدمة الفئة الإجتماعية التي وجدت من اجلها، لكن مناضلات الحركة النسوية غير الإسلامية يرين في العلاقة مع «الأحزاب الديمقراطية» علاقة طبيعة تدخل في سياق إستراتيجي أعم، يحاول إدماج مطالب المرأة في برامج تلك الأحزاب، وكسب المزيد من المناضلات من أجل الدفاع عن حقوق المرأة داخل الأحزاب السياسية، وهذا فيه سندٌ إضافي وقوي، يخدم مطالب المرأة¹⁷ بصفة عامة وجعل

ومناضلات الجمعيات النسوية، فهي تشكل بالنسبة لهن محور قاعدة نضالها الدائمة من أجل الدفاع عن حقوق المرأة: «وسط مجتمع وسلطة فائقة التعقيد، ظلت المنظمات النسوية في الجزائر وفيه لخط سيرها، متمسكة بنفس المبادئ التي قامت من أجلها¹⁵» فمنذ 1985 لم يتغير موقفها القاضي بضرورة إلغاء قانون الأسرة، أو على الأقل المطالبة بإلغاء الكثير من بنوده، فهو: قانون بالنسبة لهن مخالف للبندين 28 و 30 من دستور 1989، ومخالف للمعاهدات الدولية التي وافقت ووقعت عليها الدولة الجزائر ومنها المعاهدة الدولية القاضية بإلغاء كل أشكال التمييز إتجاه المرأة والتي صادقت عليها الجزائر سنة 1996 «إنه قانون يُلغي الفرد، متأخر ومتخلف عن تطور المجتمع، ويعارض المدنية والحضارة». إنه قانون يجعل المرأة الوزيرة، المحامية، المديرية غير راشدة حينما تدخل إلى بيت زوجها أو أبيها» و«باختصار إنه قانون تمييزي وإقصائي يجعل المرأة الجزائرية قاصرة أمام القانون مدى الحياة»¹⁶، هذه المكونات العامة لخطاب وآراء بعض الجمعيات النسوية حول الوضعية القانونية التي تنظم حياة المرأة في الجزائر، إنه موقف سياسي صارم وغير قابل للتعديل يتبناه هذا الإتجاه حول قانون الأسرة وهو

بعض الجمعيات إلى مجرد المطالبة بتعديل بعض مواده وهو موقف لم يصل بعد إلى حد الإجماع من طرف جل الجمعيات النسوية، إنَّها حالة من التعددية تدل على بداية النضج الفعلي بالواقع الثقافي للمجتمع الجزائري من طرف مكونات الحركة النسوية.

المنظمات الجمعوية النسوية و الموقف من المشروع البديل

يدخل نضال المنظمات الجمعوية النسوية المدافعة عن حقوق المرأة عدا تلك الجمعيات النسوية الموصوفة بالإسلامية ضمن حركة مناهضة ومعادية أكثر فأكثر لمشروع مجتمع مخالف عادة ما يوصف في أدبياتهم بمشروع «الأصولية الدينية المتطرفة» وذلك في سياق أعم رافض لقيام مجتمع تنظمه أحكام الشريعة الإسلامية، لذا يأتي مطلب «فصل الدين عن السياسة» كأحد المطالب الأولى لأن النتيجة العملية لأي ربط محتمل هو بالضرورة تكريس لـ«قانون الأسرة» وتمهيد لقيام الدولة الإسلامية التي تربط في ظلها القوانين والتشريعات الأخرى بالمبادئ المطلقة للإسلام.

فمسألة «قانون الأسرة» وروحه الإسلامية كانت ولا تزال إلى حد الساعة محل الإهتمام الأوفر من طرف بعض ناشطات

15. مقابلة مع شريفة درياتي» مجموعة 95 المغاربية من اجل المساواة»

PATRICK BAUDOUIN et autres, «La levée du voile: l'Algérie de l'extra judiciaire et de la manipulation», La lettre Hebdomadaire de la FIDH, N°244, 16.244/juin 1997, p33

Cf. Malik REMAOUN, Le mouvement des femmes pour leurs droits en Algérie, communication présentée à la journée d'étude à l'université de Paris .17 VIII organisée par l'Institut Maghreb - Europe, le 25 -10 - 1997. cité par INFO INFO FEMMES ALGERIENNES, N° 9, Mars 1998, Edité par le Relais .des associations algériennes des femmes démocrates, Saint Denis, France, p11

نص قانون الأسرة له الأولوية الكبرى وقضية مستعجلة مثل قضية السلم المدني لأن المرأة هي أول ضحايا العنف الذي تعيشه البلاد وقانون الأسرة هو سبب محنتها الأول الذي لاتزال خصائصه مجهولة لدى الجمهور والرأي العام الدولي بوجه عام.

مطالب الحركة النسوية ومواقف اشكال التنظيم المقابلة لها.

هذا الموقف العام للجمعيات النسوية من واقع حال المرأة وقانون الأسرة المنظم لشؤونها، تساندها فيه الكثير من التنظيمات الجمعوية التي يتعدى فعلها المجال الفتوي للمرأة وكذا الأحزاب السياسية وحتى بعض الأحزاب الطامحة لبناء مشروع إجتماعي مخالف لتوجهاتها الأيديولوجية العامة ومنها حركة مجتمع السلم، هذا الحزب ذو التوجه الإسلامي والطامح إلى بناء مشروع إجتماعي يقوم على مرجعية أيديولوجية مخالفة لتلك التي تقوم عليها أيديولوجية الجمعيات النسوية، يتبنى والجمعيات التابعة له موقفا نقديا من قانون الأسرة ويقول بإمكانية تعديل بعض مواد¹⁸ مثل بعض الجمعيات النسوية¹⁹ وتحاول الجمعيات التابعة له القيام بنفس مهام التوعية بضرورة ترقية حقوق المرأة وتعزيز دورها السياسي والإجتماعي، موقف حركة

مجتمع السلم هذا كان يعاضده موقف المجلس الإسلامي الأعلى الذي كان على رأسه عبد المجيد مزبان موقف مساند لموجة المطالبة بإعادة النظر في قانون الأسرة لأن البعض من هيئته المديرة رأّت أن «الواقع الإجتماعي والقضائي بالجزائر أظهر نقائصا في قانون الأسرة نتيجة التطورات التي حدثت منذ ما يقارب عشرين سنة والتي جعلت الأسرة المعاصرة أسرة التّساوي في العمل والمسؤوليات والمشاركة في المشاكل الإقتصادية بين الرّجل والمرأة. مما يتطلب تقنيا للأوضاع وهذا لا يمكن أن يكون إلا بالخروج من سلطة طغيان الأعراف على روح الشريعة والتي أدت إلى تجاوزات في حق الأسرة هضمت فيها حقوق المرأة ووقع المسّ بكرامتها»، إلى جانب إمكانية التراجع عن منطق الولاية والتي تحولت إلى إستبداد أدى إلى الجبر في الزّواج وكذا التراجع عن «العصمة لأنها تحولت إلى تسلط أنجر عنه الطلاق التعسفي وطرده النساء من بيوتهن²⁰ وزيادة عدد المشرّدات منهن بالآلاف»²¹.

المواقف الواضحة لجملة من التنظيمات من واقع المرأة تجعلنا نخرج بنتيجة مفادها أن الجمعيات النسوية لا تعمل بمعزل عن حركية التغيير العام وأشكال المؤسسات المؤطرة له في المجتمع، أي

أنّ فعلها النضالي في مجال الدفاع عن حقوق المرأة وسيورتها المطالبة الهادفة الى ترقيتها إجتماعيا وتعديل القوانين المنظمة لواقعها ومنها تحديدا قانون الأسرة يدخل في إطار الدينامية العامة ومجموعة قواها والتي تعمل على ترقية حقوق الإنسان بالجزائر وتعديل أو إلغاء القوانين المعطّلة لها ومنها قانون الأسرة الذي مرّ الموقف منه بعدة مراحل.

قانون الأسرة و خيارات منهج التغيير

الموقف المساند من ناحية المبدأ عملية تغيير للوضع الذي خلقه التصديق على قانون الأسرة على الأقل من طرف مجموعة التنظيمات المشار إليها لا يعني التطابق في الرؤية حول خيارى إلغاء أو تعديل قانون الأسرة و بالتالي لا يعني الإتفاق على خيارات و مناهج تغييره، بل الخلاف قائم حول هذين الخيارين وصاحب هذا الخلاف الحركة الجمعوية النسوية في الجزائر منذ نشأتها الأولى، حتى وإن إستقر الإتجاه العام في بداية 1996 على موقف المطالبة بإلغائه وضرورة استبداله بقوانين مدنية تضمن المساواة بين المواطنين دون تمييز جنسي، فإن هذا الأمر لم يدم طويلا حيث بدأت تظهر أصوات واعية داخليا وخارجيا بواقع حالة الوضع العام للمجتمع الجزائري ومن ضمن الأصوات الواعية موقف بعض النساء كنّ مناضلات

18. Ibid p.34. 244.

19. و هو ما حصل فعلا سنة 2005.

20. التعديلات التي أدخلت على قانون الأسرة سنة 2005 أبقت على الولي لزواج المرأة مع إلغء الزواج عن طريق الوكالة، تحديد سن موحد للزواج، إخضاع تعدد الزوجات للرضا المسبق، إجبار الزوج في حالة الطلاق على ضمان السكن لأولاده القصر الذين تسند حضنتهم للأم، إعادة النظر في نظام الأولويات في مجال الحضانة لصالح الأب.

21. مجلة المجلس الإسلامي الأعلى، دورية في الثقافة الإسلامية، العدد 3، 2000، الجزائر، ص 9.

المدرسة²³ ولو جزئياً ولم تستطع الجمعيات النسوية خلق رأي عام يطالب بإلغائه أو تعديله، فالقانون لا يزال مطبقاً كما ورد في نص نسخته الأصلية وهو الحال الذي دفع بالكثير من مناضلات الحركة النسوية إلى تغيير رؤيتهن وساهم في تطورها إن لم نقل تغيير محتوى مطالب بعض المنظمات النسوية بداية من 1997 حيث تبنت أربعة عشرة «14» جمعية ومنظمة نسوية مطلب تعديل إثنين وعشرين «22» مادة من قانون الأسرة بدل إلغائه جملة وهو ما أعتبر في حينه تطوراً إيجابياً علي مستوى بناء الإستراتيجيات النضالية والدراية بكيفية التعامل مع الواقع الإجتماعي تمهيداً لتغييره.

هذا يقودنا إلى الحديث تفصيلاً عن بعض النماذج المتفردة من الجمعيات النسوية العاملة في هذا الميدان ومنها:

حالة جمعية ترقية والدفاع عن حقوق المرأة (A.D.P.D.F)

جمعية فتوية نسوية تأسست في جانفي سنة 1989 بالجزائر العاصمة²⁴ كان ولا يزال يتمركز نشاطها بحكم الموقف العام حول جملة القوانين المؤطرة لشؤون المرأة والآثار السلبية الناتجة عنها والتي تّمس مباشرة بحقوق المرأة الأساسية، الشيء الذي جعل هذه الجمعية تصبّ

ثانيها: العزلة الإجتماعية التي لعبت فيها الأحزاب الإسلامية قيادة ومناضلين دوراً أساسياً، إذ استطاعوا بحكم معيشتهم للواقع الشعبي المباشر ومعرفتهم بخصائص وعيه تمرير خطاب معادي للجمعيات النسوية ورموزها النضالية خلال مرحلة تميّزت بسيادة الخطاب الديني السياسي وقيادته لفعل الجماهير المباشر والمتحمّس ولا تزال على مستوى الكامن الثقافي.

فلقد صوّرت منظمات الجمعيات النسوية لا كمناضلات من أجل التغيير و المساواة وترقية حقوق المرأة ولكن كمقلدات للغرب، و«حاملات للانحطاط الخلقي وكمائن يعتمد عيلهن الإستعمار الجديدة»²² وهو ما زاد في تعتم وتعقّد صورة المنظمات النسوية لدى الجمهور، بالإضافة إلى التشويش الذي حدث على مستوى وعي العامة نتيجة اعتماد منظماتها على أنشطة جريئة وغير مدروسة في الغالب، وخوضهن في مواضيع بعيدة عن فهم الشرائح الموجهة إليها أو بالأحرى بعيدة عن واقع المرأة الجزائرية البسيطة، فتركيز النضال والأنشطة على مطلب «إلغاء قانون الأسرة» جعل نضال المنظمات النسوية غير مجدي من الناحية السياسية على الأقل، ولم يؤدّ إلى تعديله في الفترة

في الحركة الجمعوية النسوية وأصبح يرفض وعياً «طوبائياً» مطلب بعض ممثلات المنظمات الجمعوية النسوية في الجزائر القائل بضرورة الإلغاء الكلي، هذا المطلب في شكله المعهود غدا يشكل عائقاً حقيقياً أمام بناء قدرات بشرية فعلية قادرة على التجنيد والفعل على المستوى الشعبي لتغيير الوضع العام للمرأة، لذا برزت الدعوة للأخذ بعين الإعتبار «حقائق الواقع الاجتماعي» والعمل على ضرورة تكيفها مع القيم العالمية وفق مبدأ التعاضد لا التضاد، إلى جانب ضرورة الأخذ بعين الإعتبار مكانة الدين ودوره التنميطي لسلوك الأفراد في المجتمع الجزائري

إن حالة الإجماع على مبدأ «إلغاء» قانون الأسرة وإصرار بعض مناضلات الحركة النسوية على رأي «راديكالي» هو في الحقيقة دالة على عزيمة سياسية أكثر منها على حالة من النضال الإجتماعي، الشيء الذي أدى إلى «عزلة مزدوجة» عانت منها الحركة النسوية وجمعياتها، من أشكال هذه العزلة:

أولها: عزلة ذاتية جعلت بعض الجمعيات النسوية مكبلة المبادرة نتيجة إرتباطها بمواقف وآراء الأحزاب السياسية التي تنتمي لها إما من حيث التوجه الأيديولوجي العام أو التابعة لها عضواً من حيث التنظيم.

22. «وصف لعباس مدني كان له وقع شديد على وعي الجماهير وفعلا ولا يزال متداولاً على مستوى الصحافة ذات الميول الإسلامية إلى يومنا هذا» وهو ما يمثل إحباطاً يومياً كما تقول السيدة عقيلة وارد.
23. عدل لاحقاً سنة 2004 كما تم الإشارة إليه سابقاً.
24. ترأسها السيدة وارد عقيلة ولا تزال وهي مجاهدة واحد الوجوه النسوية الرئسية التي صاغت اللائحة التي وجهت إلى رئيس الجمهورية سنة 1984 والتي تناولت واقع المرأة وحال القوانين التي تنظمه.

و تركز جُل نشاطها في بداية الأمر على القضايا التشريعية الخاصة بالمرأة واعتبرتها من الناحية الإستراتيجية أولوية الأولويات، لذا نجد التركيز في التخطيط والبرمجة من حيث التشديد بالأساس على النشاطات التالية:

- تحسين وترقية وعي المرأة بالقوانين المعرّقة لحقوقها.

- جمع الملفات القضائية المتعلقة بالمشاكل التي تعاني منها المرأة.

- إمداد النساء بالمساعدة الإستشارية القانونية في حالة المواجهات القضائية.

- ترقية العضوية في مجموعات وشبكات البحث الوطنية والإقليمية²⁵ وذلك لتفعيل

مواضيع البحث المتعلقة بالوضع العام للمرأة ومحاولة إقتراح البديل من القوانين

التي تكون أكثر عدلا في ما يتعلق بتسيير الأسرة وتنظيم حقوق المرأة، أملا في

إيجاد بديل «مقبول» لقانون الأسرة الجزائري الحالي.

هذه الجمعية نقلت نشاط نضالها الى ميدان الخدمات و ركزت بشكل مكثف

على التكفل بالجانب الإجتماعي للمرأة بإعتبارها من أكثر اليئات الإجتماعية تضرا

من الإصلاحات الإقتصادية و كذا الأزمة السياسية و الأمنية التي عرفتها الجزائر ما

بعد سنة 1992.

حالة التجمع الجزائري للنساء الديمقراطيات «رفض» (RAFD)

الهدف و التوجه السياسي لهذه الجمعية واضح و متفاعل منذ بداية التأسيس مع

النتائج التي خلقتها عملية توقيف المسار الإنتخابي سنة 1992 ويؤكدده إندماء بعض

مؤسسات الجمعية إلى اللّجنة الوطنية من أجل إنقاذ الجزائر، هذه اللّجنة التي دعا

إلى تأسيسها عدّة وجوه من نشطاء «المجتمع المدني» ذوي التوجه

الديمقراطي» والمعارضين صراحة للمشروع الإجتماعي الذي كانت تعمل من

أجله الكتلة البرلمانية الفائزة في الدور الأول من الإنتخابات التشريعية الملغاة²⁶.

مهما يكن الجمعية تأسست في أكتوبر من سنة 1993 من طرف مجموعة من

مناضلات اليسار لهدف سياسي واضح معارض للمشروع اسلامي الذي كان

مطروح كبديل لعملية التغيير.

النخبة القائدة لهذه الجمعية انتجهن التوجه السياسي لنظام جزائر فترة

السبعينات²⁷. كانت وجهة جمعية «رفض» من ناحية التكفل و منذ بداية التأسيس

واضحة ومركزة نحو ضحايا الصراع المسلح والأعمال التي توصف عادة «بالإرهابية»،

خاصة ضحايا هذه الأعمال من النساء والأطفال.

تجربة هذه الجمعية لها الكثير من نقاط التفرد، فبالرغم من عدم حصولها على

الإعتماد الرسمي الى غاية الساعة إلا أنها تعتبر من أنشط الجمعيات النسوية

بالجزائر وأوضحها، إن كان على مستوى المطالبة أو الموقف.

لها مواقف صارمة وواضحة من التوجهات السياسية للسلطة في تعاملها مع مكونات

التيار الإسلامي على مختلف توجهاته؛ فهي ترفض كل أشكال اللين والموائمة مع هذا

التيار وتتحدد درجة قربها او بعدها من سلطة القرار وهم السلطة على هذا

الأساس، من حيث المطلب تطالب بإلغاء قانون الأسرة كلية وإعادة صياغة الحقل

الإيديولوجي الذي أنتجه. استطاعت بفضل الروح النضالية العالية لقيادتها ورموزها

الجادة في العمل الميداني أن تفرض وجودها بصفة فعّالة على ساحة نضال

الحركة الجمعوية وذلك على المستوى الداخلي والخارجي و ذلك من أجل تحقيق

الأهداف التي تركز عليها ادبياتها وهي:

- الدفاع عن حقوق المرأة ماديا ومعنويا.

- الدفاع عن القيم الديمقراطية والجمهورية كقيم إجتماعية تضمن العدل والمساواة

في الحقوق بين الرجال والنساء وتحترم الإختلاف بين الجنسين.

- رفض حسب خطاب الجمعية قيام «دولة شمولية تسلطية» والتي لا تعترف بمواطنة

المرأة.

- المبادرة وتشجيع كل الإجراءات التي من شأنها دفع مؤسسات الدولة على تحقيق

سياسة شاملة تعمل على:

- خلق وترقية مناصب عمل المرأة.

25. مثل مجموعة 95 المغاربية من أجل المساوات.

26. مقابلة مع مليكة زوبة احد نشطاء الجمعية الرئيسيين.

27. ترأس هذه المعية و تمثلها على المستوى الخارجي السيدة زازي سعدو ولا تزال بحكم الوضع العام الذي تعرفه الجزائر.

- تشجيع التكوين المهني للفتيات.

- محو أمية النساء والفتيات القاطنات في المناطق الريفية المحرومة.

- الدفاع عن حقوق النساء ضحايا الإرهاب وخاصة اللواتي تعرضن للإغتصاب والنضال من أجل أن يتحصلن على حقوقهن كاملة. من أجل تحقيق هذه الأهداف قامت جمعية «رفض» بغزل شبكة اتصالية معتبرة وإيجابية مع شخصيات سياسية من داخل وخارج الوطن، الى جانب تجذرها ضمن الشبكات العالمية العاملة في ميدان حقوق الإنسان نذكر منها:

1- شبكة النساء اللاتي يعشن تحت ظل القوانين الإسلامية²⁸.

2- الإتحادية الدولية للنساء الديمقراطيات وهي فيدرالية تضم هيئات غير حكومية من مائة وإثنى وسبعين «172» دولة.

3- جامعة النساء سيمون لابوفورا الإيطالية.

4 -- شبكة عائشة للنساء العربيات.

مكّنت إستراتيجية التعاون جمعية «رفض» من جمع عدّة إعنات لفائدة عائلات ضحايا الإرهاب والنساء المغتصابات وبالتالي الدخول في علاقات ملموسة مع الشريحة الإجتماعية التي تدافع عن حقوقها خاصة بعد مرحلة ما يسملى رسميا بالوثام المدني ثم سياسة المصالحة الوطنية حاليا، ووقوفها إلى جنب عائلات ضحايا الإرهاب مما أكسبها ولاءً عدّة وجوه وأحزاب سياسية هيئات عمالية فاعلة²⁹

28. Women living under Muslim Laws

29. * نقصد خاصة الاتحاد العام للعمال الجزائريين (U.G.T.A) التي يحرص أمانؤها على حضور التظاهرات التي تنظمها منظمة «رفض»

30. برئاسة السيدة خليفة تومي ، وزيرة الثقافة والإعلام حاليا كانت تعرف سابق باسم السيدة خليفة مسعودي..

دوليا ووطنيا، ممّا أكسب المنظمة منبرا للحديث عن معاناة المرأة الجزائرية ومحنة الآلاف من العائلات الجزائرية جرّاء العمليات المسلّحة ودالة على العمل المخطط ذي الطبيعة النخبوية الذي قامت به خلال العشرية الماضية منها:

- المظاهرات في الشوارع والساحات حيث تمّ إتخاذ مواقف جد واضحة مما تسميه ب «الأصولية».

- النضال ضد إجراءات العفو.

- تنظيم تعاونيات للفتيات في المناطق المتضررة من العمليات «الإرهابية».

نهاية الحديث عن التجمع الجزائري للنساء الديمقراطيات يقودنا حتما إلى الحديث عن جمعية مشابهة له من حيث الأهداف، الوسائل وشبكة العلاقات الدولية والإقليمية وإن فرقهما أخيرا الموقف من

قانون الأسرة وعلاقة نشاط الجمعيتين من السلطة القائمة من حيث المشاركة في اجهزتها والموقف من سياستها الرامية لحل المعضلة الجزائرية وهذه الجمعية هي:

التجمع ضد الحقرة ولحقوق الجزائريات «راشدة» (RA.C.H.D.A)

جمعية نسوية ذات طابع وطني، تأسست في 18 جانفي 1996³⁰، وعلى خلاف منظمة «رفض» - وبالرغم من الشهرة والانتماء السياسي الواضح لرموزها- تعتمد جمعية «راشدة» أسلوب العمل المكتوم والمصوب تجاه فئات إجتماعية محددة

رغم معارضتها الشرسة «لقانون الرحمة» وسياسة «الوثام المدني» ثم سياسة المصالحة الوطنية.

إنّ خطابها الصّريح وأسلوبها الجريئ الذي كانت تعتمده في اللوائح التي تصدرها أو المقالات الصحافية التي يعدها أعضاؤها وبالرغم من نخبوية اللّغة فإنها تثير الكثير من المشاعر ويفهمه الجميع، ممّا أكسب منظمة «رفض» العديد من المناصرين والأصدقاء سواء في صفوف النساء أو عائلات ضحايا الإرهاب وكذا على المستوى الإعلامي ووسائله المتعددة وذلك على المستوى الداخلي والخارجي على حد سواء، كما أن طبيعة الأنشطة التي تعتمدها والتي تستجيب لموضوع نضالها الأول جدّ مبتكرة، وتحظى بعناية وتغطية إعلامية معتبرة و أمثلة ذلك:

- التظاهرات التي كانت تنظّمها من أجل منح: «جائزة مقاومة المرأة للأصولية والنسيان» التي تعتبر فكرة لافتة للانتباه رغم رمزيته، كما أن طريقة تسيير التظاهرة لها جاذبية ووقع إعلامي واسع النّطاق.

- تنظيم عطل إلى الخارج لفائدة أطفال عائلات ضحايا الإرهاب بمشاركة منظمات وهيئات غير حكومية أوروبية (من ألمانيا، فرنسا وإيطاليا) يستفيد منها عموما اطفال عائلات ضحايا الإرهاب .

هذه التظاهرة كان لها صدى إعلامي واسع

العدد التي تدمج في: «تنظيم وأماكن محددة من أجل تطوير أعمال تضامنية ملموسة تهدف إلى تكوين، تحسيس وبناء استراتيجية موحدة تهدف إلى ترقية الحالة العامة للمرأة والطفل».

فبعد سنة من تأسيسها إنطلقت جمعية راشدة في إعداد مركز إستقبال وإيواء ومتابعة نفسانية - إجتماعية سمي بـ «دارنا» لصالح النساء ضحايا العنف والإقصاء الإجتماعي.

حاليا وبعد تحقق مشروع «دارنا» تمهد منظمة «راشدة» لمشاريع ميدانية أخرى منها:

- إعداد «مركز للتوثيق والبحث والإعلام لفائدة النساء» تحت التسمية الرمزية «ظريفة».

- إعداد إقامة للطالبات بمدينة جانت.
- إعداد رياض للأطفال على مستوى الجزائر العاصمة.

تعتبر حالة منظمة «راشدة» من الحالات الإستثنائية من حيث الإمكانات القاعدية إذا ما قورنت بالمنظمات الجمعوية النسوية الأخرى في الجزائر، فهي تنفرد بعدة مزايا تنظيمية، لوجستكية وقاعدية...³¹، كما تحظى بدعم هيئات أجنبية (خاصة من إيطاليا) مكنتها ليس فقط من تطوير قدراتها المؤسساتية، بل حتى من تحقيق مشاريع ملموسة لفائدة النساء والأطفال.

مهما يكن فإن الغلبة ضمن نشاطات منظمة «راشدة» مندرجة لصالح النساء في وضعية اجتماعية صعبة ومنقوصة ومنهن: الأمهات العازيات، الأمهات المطرودات من ديارهن نتيجة الطلاق التعسفي، نساء ضحايا الاغتصاب.

التركيبة البشرية للحركة النسوية وخصائص قيادات أشكال تنظيماتها الجمعوية :

تتكون التركيبة البشرية للجيل الأول من قيادات الحركة النسوية وأشكال تنظيماتها الجمعوية من مناضلات يتميزن بالتجربة التاريخية في ميادين النضال أثناء حرب التحرير إلى جانب إستمرارية نضالهن من أجل الدفاع عن حقوق المرأة بعد الإستقلال، اما الجيل الثاني من مناضلات الجمعيات النسوية فملمهجن ألسوسيولوجي الأساسي هو التكوين الجامعي العالي الشيء الذي مكّنهن من حمل خطاب سياسي تغييري منسجم مع روح التحديث المأمول و ذات الوقت الجمع من حيث النشاط بين الروح النضالية المكتسبة من الجيل الأول لمناضلات الحركة النسوية والقدرة علي التخطيط العلمي و بناء القدرات لتلبية الحاجيات التنظيمية من ناحية التكوين والتأهيل الضروريين لتكوين فئة من المناضلات القادرات على قيادة والإشراف على برامج هذه الجمعية أو تلك، لكن هذا

لم يعفي الحالة التنظيمية للجمعيات النسوية من وصمة الذي تتميز به بقية الجمعيات الفئوية الأخرى بالجزائر و الذي يقوم على الشكل التنظيمي المنعوت بـ«الجهاز-الرئيس».

هذا الأسلوب من أساليب التسيير هو المؤطر عموما للجمعيات الجمعوية النسوية وله تأثير بالغ بصفة عامة على نمط التسيير الذي يطبع روحها العامة وعلى طبيعة و كذا الأنشطة التي تنتهجها، بل يحدّد رمزية حضورها أو غيابها على الساحة النضالية من حيث حدّة النشاط وإنكماشه وهذا على المستويين الداخلي والخارجي، بل هذا الأسلوب هو الذي يحدد درجة علاقات النفوذ التي تنسجها «رئيسات» الجمعيات النسوية مع الأجهزة النافذة في الدولة، بالإضافة الى كون انتمائهن الحزبي هو الذي يحدد الإنتماء لهذ الحقل الأيديولوجي أو ذاك له الكثير من التأثير على القدرات الإتصالية التي تتمتع بها هذه الجمعية أو تلك، زيادة على تأثير الأسلوب الرئاسي على تحديد مستوى العلاقات التي تربط مع الهيئات والمنظمات الدولية، وهي عوامل كلّها تجعل الجمعية في الغالب الأحيان رهينة خيارات وامتيازات شخص واحد، إنّها حالة «رئيسة المنظمة» التي تظهر وتتميز في جل الجمعيات التي تمت مقاربتها في الحالة الجزائرية والتي نعتقد أن لها مثل في بقية الدول العربية الأخرى والظاهر

31.. * تستأجر «راشدة» شقة في قلب العاصمة تستغلّه كمبر واستفادت من أجهزة كمبيوتر، آلة تصوير سريعة. في إطار مشروع يموله (F.N.U.A.P) بشرط أن تلتزم المنظمة بإصدار مجلة نسوية دورية، تتوفر المنظمة كذلك على هاتف خاص وفاكس وتخطط لتأسيس موقع واب خاص بالمنظمة.

المنظمات أنه رغم تحديدها لأهدافها إلا أنها تبقى (أي الأهداف)³³ غامضة وغير واضحة بما فيه الكفاية وغير مهيكله وتفرضها الوضعيات المستجدة لا التخطيط المسبق.

مصادر الجمعيات النسوية البشرية ومحدودياتها

إلى جانب السابق من العوائق المعطلة لنشاط الجمعيات النسوية هناك إشكاليات الموارد البشرية المتناقصة مع تزايد في الطلب الاجتماعي، هذا التناقص والتقلص المستمر في عدد المناضلات المنخرطات في الجمعيات النسوية، أثبتته دراسات الميدان وتحليل معطياتها المتعلقة بتطور أعداد المنخرطات (أو المتطوعات) مع شدة الصراع بين الجمعيات درجة الإنشقاق والإختلاف حول القضية الواحدة الشديدة الوضوح، هذا الصراع في الكثير من الأحيان يشخص على حساب تحقيق الأهداف المبدئية المشتركة، أمر أدى إلى إضعاف وتقلص المكونات البشرية سواء من حيث العدد أو من حيث النوعية وهو ما تؤكد الإجابات غير المقننة لسيدات الحركة الجمعوية النسوية حول الحصيلة الكلية لمناضلات الجمعيات النسوية ومنهن قول السيدة وارد رئيسة جمعية الترقية والدفاع عن حقوق المرأة والسيدة تومي رئيسة جمعية «راشدة» حول عدد أعضاء جمعياتهن عندما أجرينا الدراسة

يبقى التحدي الأكبر الذي تعاني منه الجمعيات النسوية في الجزائر هو محدودية إعادة تجديد طاقتها البشرية إلى جانب هيمنة الرؤى السياسية على القضايا الاجتماعية والقانونية التي تخص المرأة، إلى جانب الصراع التنظيمي البيني وكذلك ضعف المدخول المادي المساعد على إنجاز المشاريع المخططة وفق روح نضالية لا عملية الشيء الذي جعل من سمات نشاط الجمعية محدوديته الجغرافية وقلة الفئة المنتسبة إليها من حيث العدد.

على العموم تعرف المنظمات الجمعوية النسوية عجزا فيما يخص قدرة التصور وتطوير الأهداف والمهام الواضحة، المتكاملة والفعالة التي باستطاعتها أن تشكل نقطة الانطلاق لإعداد استراتيجية للتدخل والنشاط لمواجهة الطرف الاجتماعي الذي يواجه المرأة في صفة العموم و هنا لابد من الإشارة الكون العجز في ترصد الأحداث و التنبؤ بها جعلها جمعيات كفالة لا جمعيات تصور و قوة إقتراح لمواجهة اشكال تزايد وتضخم الطلب على الخدمات التي في الغالب من الأحيان لا تتوفر عليها من حيث القدرة و الإمكانيات المادية، الشيء الذي أصبح يتطلب وبإلحاح من كل واحدة منها أن تحدد الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها بدقة شديدة، حيث تشير ممثلات

من مميزات هذه الحالة:

أ - الشخصية القوية والمهيمنة، المتمكنة من زمام الأمور داخل الجمعية هي الصفة الأغلب لجل رئيسات الجمعيات النسوية منذ تاريخ تأسيسها، حتى أنه من النادر أن تعوّض برئيسة أخرى وهذا دالة على غياب الممارسات الديمقراطية في أشكال التنظيم هذه.

ب - تتميز قيادات هذه الجمعيات بنخبوية مفرطة على مستوى التصرف في أغلب الحالات مما أثر على فعلها المصوّب إتجاه فئاتها الأقل حضوة في المجتمع وبالتالي قلة العدد من ناشطات الجمعيات هذه على مستوى التأثير المباشر في المجتمع وأدى هذا التمايز إلى ردّة فعل عكسي نتيجة محاولة الظهور بمظهر المتعالي عن ثقافة المجتمع السائدة.

ج - تعاني قيادات الجمعيات النسوية من عائق اللغة المفتعل مما أدى الى تعطيل إمكانياتهن وقدراتهن على الإتصال من أجل التعبئة والإقناع.

د - بالرغم من إيجابية التحكم وتوظيف القيم العالمية³² كحجج وبراهين للدفاع عن حقوق المرأة، إلا أن التظاهر بمظهر المتجاهلات وعدم التحكم في حجج ثقافة الذات التي تنتمي إليها الفئات محل فعل الجمعيات النسوية وقف كحاجز بين هذه الفئات والنوايا الطيبة والمسطرة في مخططات الجمعيات النسوية عموما.

32. أنظر مجموعة 95 المغاربية من أجل المساواة، المغاربية تحت التحفظ، كتاب أبيض حول الأدوات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة ومدى تقبلها من طرف التشريعات الدولية في بلدان المغرب العربي.

33. Cf Nadia BELLAL et autres : Etude des capacités de gestion d'un groupe d'ONG algérien. Union Européenne, étude initiée par : Population for peace .LTD, Mai 1999

الميدانية التي وظفت معيقاتها في مجرى تحليل هذه الورقة إذ تقول السيدة الأولى في إجابتها عن السؤال حول هذه القضية: «لا أستطيع أن أعطي عددا محددا عن أعضاء الجمعية» بينما تجيب السيدة تومي رئيسة جمعية «راشدة»: «أن الجمعية تضم حوالي 1000 منخرطة». هاتان الحالتان توضحان نموذجا من الإجابات التي تحصلنا عليها عند الإستفسار عن أعداد المنخرطات، والتي تقتصر في أحسن الأحوال على ذكر العدد التقريبي لمجمل المنخرطات داخل المنظمة النسوية، أما ما يخص مميزات الفئة المنخرطة وتوزيعها حسب معيار المستوى الثقافي. الخ، الإبهام هو الغالب على إجابات ممثلات الجمعيات النسوية اللاتي تعاملنا معهن في هذه الدراسة، مما صعب من عملية تقييم الإمكانات البشرية لكل جمعية، فالتسجيل والتصنيف للإمكانات البشرية شبه منعدم داخل هذه الجمعيات أو مغيب لأسباب تتعلق بالأداء الفعلي لهذه الجمعيات.

نلاحظ غياب تكوين المنخرطات ضمن برامج المنظمات، رغم تنظيم أنشطة ظرفية ومحدودة تسير في اتجاه تكوين عملي للمنخرطات مثل تنظيم ما يسمى (بالجامعة الصيفية)³⁴ أو إرسال بعض المنخرطات إلى الخارج للتكوين ضمن برامج شراكة أجنبية وهي برامج تكوينية مرتبطة بالمشاريع التي تمويلها هذه

الجهات الخارجية ولوحظ أن معايير إختيار المنخرطات للتكوين تتم وفق معايير ذاتية إن لم نقل عائلية وخارجة عن نطاق الحاجة الفعلية للجمعيات.

أما على مستوى الوظيفة القارة فإن جل الجمعيات المدروسة لا تتوفر على هذه الصيغة من صيغ العمل التطوعي، إذ لم تصرح أية جمعية من الجمعيات التي درست بوجود موظفات أو موظفون ضمن قائمة المنخرطات باستثناء ما يقترحه «ممولو المشاريع» من عقود لفائدة منخرطات الجمعيات الوصية، مثلا في مشروع (دارنا) الذي تشرف عليه جمعية «راشدة» والذي كانت تتكفل به هيئة إيطالية كما تتكفل بدفع أجور كل الموظفين المشرفين عليه: من مديرة المركز (دارنا)، إلى منسقة المشروع، المساعدة الإجتماعية، الممرضة الليلية إذ

كلهن أعضاء ناشطات في الجمعية. في الأخير يبقى مستوى تجنيد واستغلال المنظمات لقدراتها البشرية ضعيف، هذا فضلا عن قدرتها المحدودة في العثور وجلب عناصر متطوعة جديدة بإمكانها تقديم المزيد للمنظمات.

إشكال المقرات الموارد المادية والتجهيز

تعاني الجمعيات النسوية إلا المحظوظ منها من ندرة المقرات خاصة وهي تقتصر في أحسن الأحوال على مكاتب بسيطة تابعة لبنايات ومؤسسات حكومية، كدور

الشباب ودور الثقافة الخ. وهي بذلك مجبرة على الالتزام بنظام المؤسسات المستقبلية لها وهذا في حد ذاته يشكل إمتيازاً مقارنة مع بعض الجمعيات الأخرى التي لا تتوفر على المقر أصلا ويكون السكن الخاص هو المقر الفعلي للجمعية. إن هذه الحالة هي الغالبة بالنسبة لمعظم الجمعيات النسوية في الجزائر باستثناء البعض منها التي استطاعت أن توفر لنفسها موردا ماليا لكراء مقر خاص أو الحصول عليه من طرف السلطات العمومية حسب طبيعة العلاقات، كما تعاني الجمعيات النسوية و الفاعلة خاصة على مستوى الميدان من قلة الموارد اللوجيستكية المساعدة وخاصة الجمعيات النسوية الولائية الناشطة في ميادين الخدمات الإجتماعية وهو ما أثر ويؤثر سلبا على مردود النشاطات التي تقدمها، حتى للقيام بالوظائف الروتينية غالبا ما تهتدي إلى استعمال الوسائل الشخصية المتوفرة لدى المنخرطات (الهاتف، الفاكس، البريد الإلكتروني، الكمبيوتر، السيارة الخ) أو تستنجد بأجهزة الإدارات والمؤسسات التي تربط معها علاقات طيبة، كل هذا يبين مدى حاجة الجمعيات لهذه الوسائل للتسيير أو مواجهة الحدث المستجد ماعدا تلك الجمعيات المحظوظة التي تمكنت من الإستفادة من تجهيزات قاعدية في إطار المشاريع التي تمويلها الهيآت الدولية. الموارد المالية.

34. * نذكر مثلا تنظيم منظمة «راشدة» أول جامعة صيفية في جويلية 2000، والتي جمعت فيها حوالي 2000 منخرطة في تربص دام أسبوعا، ومن بين المقاييس التي تم إدراجها: «عملية التكفل بالنساء ضحايا العنف (صحا، نفسيا، قانونيا)، إن تنظيم الجامعة الصيفية نشاط مهم جدا بالنسبة للمنخرطات وتكوينهن، غير أن تكلفتها الباهضة تحول دون تكرارها كل سنة، كما أنها ليست في متناول كل المنظمات النسوية في الجزائر.

هذا التمييز و عدم المساوات في التمثيل السياسي بين الرجل و المرأة ترجعه الجمعيات النسوية الى الفرق الموجود بين النص القانوني و الواقع، لذا تطالب بجملة من الإصلاحات لتعويض الإجحاف الذي تتعرض له المرأة نتيجة نظرة المجتمع لها و من هذه الإصلاحات:

- إدخال و تطبيق الوسائل القانونية في كل مؤسسات الدولة لمعالجة الإختلال في المشاركة بين المرأة و الرجل.

- ربط تمويل الأحزاب السياسية بمبدأ المساوات بين الرجل و المرأة.

- تغريم الأحزاب السياسية التي لا تحترم مبدأ المساوات في الوصول الى المراكز السياسية.

- إدخال مبدأ التمييز الإيجابي في قانون الإنتخابات و ذلك بإعتماد نظام النسب و الذي يسمح للمرأة أن تكون ممثلة بنسبة 30 %.

و في النهاية يمكن القول أن نضال الجمعيات النسوية في الجزائر حاليا يركز على ضرور تطبيق مبادئ المساوات التي نصت عليها العهود و الإتفايات الدولية التي صادق عليها الجزائر و منها الإتفاقية الدولية لإلغا جميع أنواع التمييز ضد المرأة لسنة 1979 و التي صادق عليها سنة 1996.

ج- التكفل بضحايا الحرمان و العنف الإجتماعي وأشكاله المتعددة³⁵.

غير أنه ميدانيا يظهر وكأن كل جمعية تختص أو - تتفرد بمحور نضالي واحد من بين المحاور الثلاثة ويرجع ذلك إلى:

أ - اختلاف رؤى الجمعيات النسوية فيما يتعلق بترتيب الأولويات.

ب - تفاوت الإمكانيات (المالية خاصة) المتوفرة لدى كل جمعية وهذا حسب درجة الإقتراب والإبتعاد من سلطة القرار المانحة للمساعدات وكذا درجة القدرة علي ربط العلاقة مع منظمات التمويل الخارجي.

ج - طبيعة شبكة الاتصالات المتاحة لكل تنظيم جمعي و الاتي تحدد طبيعة وحجم الأنشطة المنتهجة، ومنه تحدد الموضوع النضالي المركز عليه.

في المدة الأخير الجمعيات النسوية الأساسية ذات القدرة على التصور و في إطار عملها النضالي من أجل التغيير نلاحظ تركيزها على ضرورة المساوات و المشاركة في المؤسسات السياسية و العامة³⁶ وذلك بالمطالبة :

- محاربة التمييز في ما يخص الإمكانيات الموصلة الى مراكز القرار.

- محاربة عدم التوازن التمثيلي في كل من المجلس الشعبي و مجلس الأمة حيث لا تتعدى نسبة المشاركة في الأول 6 % و الثاني 3 %.

- الرفع من نسبة المشاركة في الجالس المحلية.

نوعية وحجم النشاطات التي تؤديها الجمعيات بصفة عامة والنسوية منها بصفة أخص شديدة الإرتباط بوفرة الإمكانيات المالية ومحدودية هذه الأخيرة تقلص إلى حد بعيد من حجم الإنجازات التي تطمح إليها أو القيام بها وهذا يشكل حاجزا أمام نمو النشاطات الحرّة والمستقلة للجمعيات النسوية، إلى جانب شح المورد المالي هناك ضبابية الجانب القانوني الخاص بكيفية حصول المنظمات الجمعوية على الأموال، الشيء الذي حال دون تطوير نشاطات الجمعيات بصفة عامة والنسوية منها بصفة خاصة و حتى إذا كانت السلطات العمومية تخصص جزءا من ميزانيتها لتمويل المنظمات غير الحكومية بصفة عامة فإن حظ الجمعيات النسوية منها ضئيل ولا يلبي المستوى المطلوب من الإحتياجات الأساسية لإنجاز مشاريعها وإعطاء الديناميكية الضرورية لنشاطاتها.

الخلاصة تدعونا الى الإشارة بالضرورة في ختام هذه الورقة الى القول أن نضال و نشاط جمعيات الحركة النسوية الحالي مصوب وفق جملة من المحاور الإستراتيجية التي تمزج بين مطالب مرحلة التأسيس و المستجدات الحاصلة على الساحة السياسية و هذه المحاور نذكر منها:

أ - التكفل بما تطلق عليه و عيا بـ «ضحايا قانون الأسرة».

ب- التكفل بضحايا الأزمة السياسية ومظاهرها الأمنية التي تعرفتها الجزائر منذ سنة 1992.

35. أظر تقرير التحقيق الوطني حول العنف ضد المرأة الذي قام به المعهد الوطني للصحة العمومية سنة 2005 «بالغة الفرية».

36. أظر المذكرة الي تحمل عنوان: «من أجل التمثيل المتساوي للمرأة في المؤسسات السياسية و العامة» و الصادرة بتاريخ جوان 2006 عن مركز الإغلام و التوثيق لحقوق المرأة و الطفل بالجزائر.